

## مسيرة رياض سلامة في إدارة الأزمة من 30 أيلول لغاية اليوم

2019/9/30

يمكن للمصارف الطلب من مصرف لبنان تأمين 85% من قيمة الاعتمادات بالدولار لاستيراد المشتقات النفطية والقمح والأدوية

تمديد مهلة نشر بيانات المصارف حتى 2019/12/31

2019/11/1

2019/11/4

زيادة الأموال الخاضعة للمصارف الأساسية 20% من رأس المال (10% قبل 2019/12/31 و10% أخرى قبل 2020/6/10)

يمكن للمصارف الطلب من مصرف لبنان إجراء عملية فطع لتأمين 50% من اعتمادات استيراد الأدوية والمستلزمات الطبية و75% من اعتمادات استيراد المواد الطبية التي تدخل في صناعة الأدوية

2019/11/26

2019/12/4

(1) تحديد الحد الأقصى لمعدلات الفائدة بـ 5% لودائع الدولار و8.5% لودائع الليرة

(2) تدفق فوائد الودائع لأجل وشهادات الإيداع المقومة بالدولار 50% بالليرة و50% بالدولار

الحد الأقصى لمعدلات الفائدة على وداائع الدولار وعلى وداائع الليرة 4% وعلى وداائع الليرة 7.5%

2020/2/13

2020/3/6

على مؤسسات الصرافة التقيد بسعر صرف لا يتعدى 30% من سعر الصرف الذي يعتمده مصرف لبنان

إجراء دفع حسابات ما دون 5 ملايين ليرة وسحوبات ما دون 3000 دولار على أساس سعر صرف 3000 ليرة

2020/4/3

2020/4/16

على شركات التحويل تسديد تحويلات الدولار بالليرة على سعر السوق وبيع الدولارات لمصرف لبنان

تعميم أساسي 151 على المصارف تسديد سحبوات العملاء بالدولار بالليرة وفقاً لسعر السوق

2020/4/21

2020/4/27

على الصرافين التقيد بسعر للدولار 3200 ليرة

تعميم أساسي 157 بالسماع للمصارف بالقيام بعمليات الصرافة من خلالها

2020/5/10

2020/5/11

إعفاء المصارف من التوظيف الإلزامي مقابل دولاراً الفريش

تأمين مصرف لبنان 90% من دولارات استيراد المؤسسات الصناعية

2020/5/27

2020/6/1

تمديد مهلة العمل بقرار 2019/12/4 حتى 2020/12/31

على كل مؤسسات الصرافة الاشتراك بمنصة «Sayrafa» واعتمادها

2020/6/10

2020/8/6

على مؤسسات التحويل تسديد التحويلات بالدولار

تعميم أساسي 153 على المصارف تأمين الدولار الطلبي

2020/8/19

2020/8/26

(1) اعتماد نسب الخسائر الإنتمانية المتوقعة على محفظة الحسابات في مصرف لبنان وتكوين مؤونات على مدى خمس سنوات

(2) زيادة المصارف أموالها الخاصة بنسبة 20% قبل 2020/12/31. يمكن تكوين نصفها عن طريق تقديم المساهمين عقارات تنقل ملكيتها إلى المصارف على أن يتم تصفيها خلال 5 سنوات

(3) السماح باعادة تخمين موجودات المصارف

تعميم أساسي 154 على المصارف تكوين حسابات خارجية لدى المصارف المرخصة لا نقل عن المرخصة لا نقل عن المرخصة الأجنبية

(2) على المصارف حث من حول أموالا بعد تموز 2017 على إعادة 15% منها

2020/8/27

2020/10/9

بمدد العمل بالقرار اساسي في تاريخ 2020/4/3 حتى 2021/3/31

فتح اعتمادات الاستيراد مقابل تكوين هوامش نقداً بالدولار

2020/11/4

2020/12/9

تعميم أساسي رقم 156 على المصارف التي لم تسدد نسب الأرباح لحملة الأسهم التفضيلية أن تدفع فائدة لهم، وإذا لم تفعل عليها تكوين مؤونات بالعملة المتفق عليها تساوي 3 أضعاف مجموع الأرباح غير المدفوعة، أو تكوين احتياطي خاص لدى مصرف لبنان يساوي 3 أضعاف المجموع

على المصارف التي تتلقى وداائع مضرها هيئات بالدولار، الرقابة على المصارف بهذه المبالغ وسعر الصرف الذي تم اعتماده إذا ما تم تحويلها إلى ليرة

2021/1/29

2021/2/25

على كل مصرف أن يودع 100% من قيمة الأموال المحولة اليه من الخارج نقداً لدى مصرف لبنان أو لدى المصارف المرخصة

تمديد العمل بقرار 2020/4/21 حتى 2021/3/24

2021/3/24

2021/5/10

تلغى أي إشارة إلى «المنصة الإلكترونية» لعمليات الصرافة» في قرار 2020/4/21 وخلافاً لأي نص آخر يبقى معتمداً سعر صرف 3900

تغطية 90% من استيراد المواد الأولية، على ألا تزيد عن 100 مليون ليرة، على أن تعيد المؤسسات المبالغ وسعر أموال التصدير

2021/5/28

2021/6/8

خفض الاحتياطي الإلزامي من 15% إلى 14%

تعميم أساسي 158 يسدد للمودعين 400 دولار في الشهر بالدولار النقدي يدفع نصفها مصرف لبنان والنصف الآخر المصارف. كما يسدد لهم 400 دولار بالليرة على سعر صرف 12000 تدفعها المصارف

2021/6/8

2021/7/26

قرار إنشاء لجنة إعادة هيكلة المصارف

2021/8/26

استيراد العنبر والمازوت على أساس سعر Sayrafa